

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٧ / ٣ / ٢٠٢٤

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة/ لمياء مبارك غنيم مبارك - رقم قومي (٢٩٤١٠٢١٣٢٠٠٠٤٩) المقيد
اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٨٢٥٣) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى وسيط تأمين
بشركة مصر للتأمين وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠٢٦/١/٢٣.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح